

تفاصيل المادة ١٢٨ من نظام العمل السعودي

نصّت المادة المائة والثامنة والعشرون من قانون العمل السعودي على ما يلي:

- **المقصود من عبارة (المنشأة ذات المخاطر الكبرى):** أنّ هذه المنشأة تقوم بإنتاج مجموعة من المواد الخطرة، أو أنواع من هذه المواد، بشكلٍ دائمٍ أو مؤقتٍ، كما تعمل على تخزينها أو مناولتها بكمياتٍ تتجاوز المعايير المسموح بها، ولهذا السبب تندرج المنشأة تحت قائمة منشآت المخاطر الكبرى.
- **المقصود من عبارة (مادة خطيرة):** أي أنّ هذه المنشأة تقوم بإنتاج مادة أو خليط من المواد التي تشكّل خطورةً على العاملين بسبب الخواص الكيميائية أو الفيزيائية أو السّمية لهذه المواد، إمّا في حال تواجدها منفردة، أو عند دمجها مع غيرها من المواد، مما يتسبب في إدراج هذه المنشأة ضمن قائمة منشأة المادة الخطرة.
- **المقصود من عبارة (حادث كبير):** أي أنّ حادث فجائي قد حصل لهذه المنشأة، مثل حريق أو انفجار، أو تسرب مواد داخلها، وأدى هذا الحادث إلى تسرّب مادة خطيرة أو أكثر، مما أدى إلى احتمالية تعرض العاملين إلى خطر أكبر، أو خطر على البيئة المحيطة بالمنشأة، وذلك للوقت الحالي أو الوقت اللاحق.